



دليل مؤشرات وإجراءات عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب

تم اعتمادها في محضر مجلس الإدارة رقم (٥) وتاريخ ٢٠٢٤/٠٧/٢٠ م

مادة (٢) الإجراءات في حال وجود مؤشرات الاشتباه :

١. رصد الحالة وجمع كافة الأدلة المتوفرة.
٢. تعبئة نموذج الاشتباه المرفق.
٣. عدم إشعار العميل بأي تصرف أو تنبيه.
٤. الرفع للإدارة بالنموذج وكافة المرفقات.
٥. التواصل بسرية تامة مع الجهات المختصة.